الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

جانب مديرية الخزينة

الموضوع: إعداد أمر قبض لإستيفاء رسم ٢% على عقد البيع العقاري الممسوح (المادة ١٤ من القانون رقم ٦٤ تاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٦)

اسم مقدم الطلب : ..... **الصفة:** .....

اسم المشـــتري	رقم التسجيل لدى وزارة المالية	عدد الأسهم المشتراة
مجموع عدد الأسهم المشتراة		

اسم البائـــــــــع	رقم التسجيل لدى وزارة المالية	عدد الأسهم المباعة
مجموع عدد الأسهم المباعة		

معلومات عن العقارات المشتراة					
المحافظة	**القضاء**	**المنطقة العقارية**	**رقم العقار**	**القسم**	**البلوك**

اسم كاتب العدل	رقم التسجيل لدى وزارة المالية	المنطقة	رقم تسجيل العقد	تاريخ تسجيل العقد

قيمة عقد البيع الممسوح الاجمالية ل.ل.	
فقط :	

ملاحظات:

- تسجل القيمة الاجمالية لعقد البيع الممسوح بالليرة اللبنانية
- يُنظم طلب مستقل لكل عقد على حدى
- قيمة الرسم ٢% من القيمة الإجمالية بالإضافة إلى ٥% رسم بلدي
- المهلة القانونية للدفع خمسة عشر يوماً من تاريخ العقد لدى الكاتب العدل
- يقدم الطلب لدى دائرة المحاسبة والصناديق في بيروت والمحسّبيات في الأقضية لتنظيم أمر قبض
- يسدد أمر القبض لدى الصناديق التابعة لمديرية الخزينة أوالمصارف التجارية أوالشركات المتعاقدة مع وزارة المالية
- تفرض غرامة ٢% شهرياً من قيمة الرسم في حال عدم التسديد خلال المهلة القانونية ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً
- على المكلف الاحتفاظ بالنسخة الاساسية للايصال لإبرازها لدى الدوائر العقارية عند إتمام عملية التسجيل
- يصدر أمر القبض بإسم "المشتري" أو بإسم "المشتري وشركاه" في حال تعدد أسماء المشترين
- يرفق بهذا الطلب نسخة عن عقد البيع الممسوح

توقيع مقدم الطلب

.....

التاريخ : ...../ ..... / .....